

# الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - العدد ١٧ - ٢٠٢٢/٤/١٤

٦٥٠

بناء على الدستور  
بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٥٢ منه،  
بناء على المرسوم رقم ٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥  
وتعديلاته (قانون الجمارك)،  
بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤  
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة) لا سيما المادة ١٨ منه،  
بناء على القانون النافذ حكماً رقم ٦ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٥  
(الموازنة العامة والموازنات الملحة للعام ٢٠٢٠)  
لا سيما المادة السابعة منه،  
بناء على المرسوم رقم ٦٨٥ تاريخ ٢٠٢٠/٨/١٤  
(قبول واعفاء الهبات والمساعدات الخارجية التي تقدم الى لبنان لتجاوز الاضرار عن انفجار مرفأ بيروت من كافة الرسوم ومن الضريبة على القيمة المضافة)،  
بناء على المرسوم رقم ٧٧٩٩ تاريخ ٢٠٢١/٥/٣١  
(قبول هبة مالية مقدمة من حكومة جمهورية الصين الشعبية عبر سفارتها في لبنان لصالح وزارة الخارجية والمغتربين مخصصة لترميم وتجهيز مبنى الوزارة بعد انفجار مرفأ بيروت.  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٥٢ تاريخ ٢٠١٠/١٠/٦  
المتعلق باعفاء الهبات الواردة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة الى الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات وتحديداً المعدات والآليات المستوردة من اصل الهبات المالية المقدمة من الرسوم،  
بناء على اقتراح وزيري الخارجية والمغتربين والمالية  
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠  
يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** تعدل المادة الرابعة من المرسوم رقم ٧٧٩٩ تاريخ ٢٠٢١/٥/٣١ التي تنص على:  
«فتح وزارة المالية خلال مدة تنفيذ المشروع الاعتمادات الإضافية اللازمة للهبة مرة واحدة أو تباعاً في موازنة السنة المالية الجارية و/أو في موازنات السنوات المالية اللاحقة، وذلك عند كل عملية تحويل للبالغ النسبة خلال السنة المالية من الجهة المانحة الى حساب الهبات والتبرعات المفتوح في مصرف

**مرسوم رقم ٩٠١٦**  
**تعديل المرسوم رقم ٦٥٧٠ تاريخ ٣/٧/٢٠٢٠**  
**(تشكيل الهيئة الوطنية للمفقودين والمخففين قسراً)**

إن رئيس الجمهورية،  
بناء على الدستور،  
بناء على القانون رقم ١٠٥ تاريخ ٢٠١٨/١١/٣٠ (المفقودين والمخففين قسراً) لا سيما المادة ١٠ منه،  
بناء على المرسوم رقم ٦٥٧٠ تاريخ ٣/٧/٢٠٢٠ (تشكيل الهيئة الوطنية للمفقودين والمخففين قسراً)،  
بناء على اقتراح وزير العدل،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٣٠/٣/٢٠٢٢،  
يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** عدل المرسوم رقم ٦٥٧٠ تاريخ ٣/٧/٢٠٢٠ لجهة تعين القاضي انتظاراً ضاحر قاض في منصب الشرف في الهيئة الوطنية للمفقودين والمخففين قسراً، بدلاً من القاضي المستقيل جوزف عماري والباقي دون تعديل.

**المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعداً في ٨ نيسان ٢٠٢٢  
الامضاء: ميشال عون  
صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء: محمد نجيب ميقاني

وزير العدل  
الامضاء: هنري خوري

## وزارة الخارجية والمغتربين

**مرسوم رقم ٩٠١٧**

**تعديل المرسوم رقم ٧٧٩٩ تاريخ ٣١/٥/٢٠٢١**  
**القاضي بقبول هبة مالية مقدمة من حكومة جمهورية الصين الشعبية عبر سفارتها في لبنان لصالح وزارة الخارجية والمغتربين لترميم وتجهيز مبنى الوزارة بعد انفجار مرفأ بيروت**

إن رئيس الجمهورية